

## وزارة التهمين والتجارة الداخلية - قطاع التجارة الداخلية

قرار وزارى رقم ٢٢ لسنة ٢٠٠٢ بالتفويض،

باعتماد الحساب الختامى للغرفة التجارية لمحافظة بنى سويف

عن العام المالى ٢٠٠٠

### رئيس قطاع التجارة الداخلية

بعد الاطلاع على المادة (٣٢) من القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١ بشأن الغرف التجارية والقوانين المعدلة له ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٢٥ لسنة ٢٠٠٢ بإصدار اللائحة التنفيذية للقانون رقم ٦ لسنة ٢٠٠٢ الخاص بتعديل بعض أحكام القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١ الصادر فى ٢٠٠٢/١/٣١ بشأن الغرف التجارية ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٦٥٢ لسنة ١٩٩٠ بشأن التفويض بالاختصاصات ؛

وعلى ماقرره مجلس إدارة الغرفة التجارية لمحافظة بنى سويف

بجلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٠١/٤/١١ ؛

وعلى مذكرة الإدارة العامة لشئون الغرف التجارية المؤرخة ٢٠٠٢/٤/١٤ ؛

### قرر:

١- اعتماد الحساب الختامى للغرفة التجارية لمحافظة بنى سويف عن العام المالى ٢٠٠٠

حيث بلغت جملة الإيرادات مبلغ ١٣١٩١٩,٢٨٠ جنيه (فقط مائة وواحد وثلاثون ألفاً

وتسعمائة وتسعة عشر جنيهاً وثمانية وعشرون قرشاً لاغير) وجملة المصروفات

مبلغ ١٣٦٦٧٢,٩٥٠ جنيه (فقط مائة وستة وثلاثون ألفاً وستمائة واثنان وسبعون جنيهاً

وخمسة وتسعون قرشاً لاغير) وبلغت زيادة المصروفات عن الإيرادات مبلغ ٤٧٥٣,٦٧٠ جنيه

(فقط أربعة آلاف وسبعمائة وثلاثة وخمسون جنيهاً وسبعة وستون قرشاً لاغير)

خصمت من الاحتياطى العام الذى بلغ فى ٢٠٠٠/١٢/٣١ مبلغ ٢١٧٠,٤٢,٥٣٠ جنيه

(فقط مائتان وسبعة عشر ألفاً واثنان وأربعون جنيهاً وثلاثة وخمسون قرشاً لاغير) .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية .

تحريراً فى ٢٢٣/٤/٢٠٠٢

رئيس قطاع التجارة الداخلية

لواء/ حسنى الديب